١٩٧٣(٧٠). كذلك أصدرت السلطات الاسرائيلية ، في هذا الصدد ، قانون أملاك الغائبين (تعويضات) لسنة ١٩٧٣(٧١)، « لتعويض » سكان القدس العرب عن الممتلكات التي صودرت منهم .

ان الهدف الرئيسي الكامن وراء تلك القوانين ، كما تدل عليه التعليمات المختلفة التي تحتوي عليها ، هو بسط النفوذ الاسرائيلي على مدينة القدس ، بأكبر مدى ممكن ، من خلال تقوية الوجود اليهودي فيها والعمل في نفس الوقت على حل مشاكل السكان العرب الملحة ، بطريقة « هادئة » في أغلب الاحيان ومن خلال التغاضي عن الامور الحساسة التي قد تثير معارضة واسعة للسلطات الاسرائيلية بين السكان وترك مثل هذه الامور لتجد حلا لها ، ربما ، مع مرور الزمن ، وحتى وان نجم عن ذلك عـــدم تطبيق قوانين اسرائيلية عديدة بالنسبة لسكان المدينة العرب . أما أولى القضايا التي اتجهت تلك القوانين لحلها فكانت مشكلة « وجود » العرب في القدس وعلاقتهم بالقوانين الاسرائيلية، فاعتبرت اهالي المدينة العرب من « سكان » اسرائيل ، لا من « مواطنيها »(٧٢). ولهذا امتنعت السلطات عن منح الجنسية الاسرائيلية لاولئك السكان ومنعتهم من الاشتراك في الانتخابات العامة ، بينما سمحت لهم بالاشتراك في الانتخابات لبلدية القدس فقط ، التي لم يشترك الكثيرون منهم فيها على أية حال ، وذلك رغم ان مدينتهم ضمت الى اسرائيل دون تحفظات من جانب حكومتها . ويبدو ان الهدف الرئيسي الكامـــن وراء تصرفات الحكومة الاسرائيلية هذه هو عدم زيادة عدد العرب الذين يتمتعون بحقوق المواطنة في اسرائيل ، ووضع العراقيل في وجه من يريد منهم الحصول على تلك الحقوق باجباره على تقديم طلب خاص للتجنس ، تكون حرية البت فيه مناطة بوزير الداخلية ، كما يتضح من تعليمات قانون الجنسية الاسرائيلي من جهة(٧٣)، وتسهيل عملية الخروج للعرب الذين يريدون ترك المدينة من جهة اخرى .

كذلك تحاول القوانين الاسرائيلية المذكورة التدخل في الاوضاع الاقتصادية للسكان العرب ، من خلال ربط نشاط العرب الاقتصادي بعجلة الاقتصاد الاسرائيلي ، وهي نفس الطريقة التي اتبعتها السلطات الاسرائيلية بالنسبة للسكان العرب في المناطق الاخرى المحتلة سنة ١٩٦٧ ، اذ تنص تلك القوانين على تسجيل كـــل الشركات والجمعيـــات التعاونية والمؤسسات الاقتصادية العاملة في المدينة كمؤسسات اسرائيلية ، تخضع للقوانين والانظمة الاسرائيلية ، وذلك خلال فترة وجيزة من اقرار تلك القوانين(٧٤). ويبدو ان السلطات الاسرائيلية توقعت ألا يستجيب السكان العرب بسرعة الى تلك التعليمات ، ولهذا منحت لنفسها صلاحية تمديد فترات التسجيل تلك من حين لآخر ، وهي الصلاحيات التي استعملتها أكثر من مرة لتمدد بموجبها تلك الفترات(٧٥)، حيث لم يسارع السكان العرب فعلا الى التقيد بتلك الانظمة وتسجيل مؤسساتهم الاقتصادية وفقا للقانون الاسرائيلي. واستمرارا لهذا الموقف تحتوي تلك القوانين ايضا على تعاليم اضافية يقتضي على السكان بموجبها الحصول على التراخيص والاذونات الملائمة من السلطات الاسرائيلية لممارسة مهنهم وحرفهم(٧٦)، ومرة أخـــرى اتخذت السلطـــات الاسرائيلية في هذا المجال الاحتياطات الضرورية لتفادي احراج نفسها والاضطرار للجوء الى الضغوط على السكان العرب لحملهم على التقيد بقوانينهـــا ، فقد توقعت تلـــك السلطات ، مثلا ، ألا يبادر المحامون العـــرب في القدس الى القيـــام بأي اجراء كان للحصول على ترخيص بمزاولة مهنتهم وفقا للقوانين الاسرائيليـــة ، ولهذا أدخلت الى القانون بندا خاصا منح اولئك المحامين حق ممارسة مهنتهم في اسرائيل دون قيود(٧٧).

ومما يلفت النظر أيضا في القوانين الاسرائيلية الخاصة بالقدس تلك المواد منها المتعلقة بحقوق سكان المدينة العرب في أملاكهم . لقد نجم عن اجراءات ضم القدس الفورية الى